بالله واليوم الآخر اي ردوا الخصومات والجهالات الى كتاب الله وسنة
رسوله فتحاكموا اليهما فيما شجر بينكم ان كنتم تؤمنون بالله واليوم
الآخر فدل على ان من لا يتحاكم في مجال التنازع الى الكتاب والسنة النزاع
ولا يرجع اليهما في ذلك ليس مؤمنا بالله واليوم الآخر فالرد الى الكتاب
والسنة واجب بصريح الامر وتعليق الايمان عليه وجودا وعدما لان الوعيد
عائدا الى قوله فردوه والشرط جوابه محذوف عند جمهور البصريين
اي فردوه الى الله وهو المتقدم عند غيرهم كما جاء الوعيد في قوله فلا
وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم فالوعيد عائد الى التحكيم
ولا اصلية والمعنى ليس الامر كما يزعمون انهم آمنوا وهم يخالفون حكمك
ثم استأنف القسم بعد ذلك فعلى هذا يكون الوقف على لا تاما وقيل
ان لا مزيدة لتأكيد معنى القسم كما زيدة في لئلا يعلم وقد جاء في
الحديث والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا
لما جئت به وسبب نزول هذه الاية ما رواه ابن ابي حاتم عن
الاسود قال اختصم رجلان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى بينهما فقال
الذي قضي عليه ردنا الى عمر بن الخطاب فقال نعم انطلقا اليه فقال الرجل
يا ابن الخطاب قضى لي رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا فقال ردنا الى
عمر فردنا اليك فقال أكذلك قال نعم فقال عمر مكانكما حتى اخرج اليكما فاقضي
بينكما فخرج اليهما مشتملا على سيفه فضرب الذي قال ردنا الى عمر فقتله
وادبر الآخر فارا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قتل
عمر والله صاحبي ولولا اني اعجزته لقتلني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كنت ما اظن ان عمر يجترئ على قتل مؤمن فانزل الله فلا وربك لا يؤمنون
حتى يحكموك فيما شجر بينهم فهدر دم ذلك الرجل وبرئ عمر منه فعلى هذا
تكون الاية متعلقة بما قبلها وهو اقرب للتمام من السبب الآتي ذكره وبه قال
مجاهد وعطاء والشعبي وغيرهم من علماء السلف وقيل نزلت في انصاري
مجهول وقيل في حاطب ابن ابي بلتعة الانصاري حين اختصم مع الزبير عند

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة فحكم صلى الله عليه وسلم
للزبير فقال حاطب ان كان ابن عمتك فتلون وجه النبي صلى الله عليه
وسلم فنزلت هذه الاية وعلى هذا تكون الاية مستأنفة حينئذ الشارح
مسائل المأثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت قال مجاهد شكا وقال
غيره ضيقا مما قضيت ويسلموا تسليما اي ينقادوا للامر وقال صلى الله
عليه وسلم كل امر ما ليس عليه امرنا فهو رد وقال صلى الله عليه وسلم اياكم ومحدثات
الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة لتي في النار اب
صاحبها فلا يعبد الله الا بما شرع على لسان نبيه ومعنى لا اله الا الله توحيده
في عبادته مع التبري عن كل معبود سواه كما اخبر الله عن نبيه ابراهيم بقوله
بقوله تعالى واذ قال ابراهيم لابيه وقومه انني براء مما تعبدون الا الذي
فطرني وهذا الذي تضمنه قول لا اله الا الله وقد دعت الرسل اممها الى قول هذه
الكلمة واعتقادها والعمل به اذ مجرد قولها باللسان ومعناها هو افراد الله
بالالوهية والعبادة والنفي لما يعبد من دونه والبراءة منه كما حكى الله عن
ابراهيم عليه السلام انا براء مما تعبدون الا الذي فطرني وقال صلى الله عليه
وسلم من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه
وحسابه على الله رواه مسلم فحينئذ من لا يكفر بكل معبود سوى الله لا يحرم
دمه وماله ولا يكون مسلما بمجرد التلفظ بلا اله الا الله الا اذا اضاف
اليها الكفر بما يعبد من دون الله ولا بمعرفة معناها مع التلفظ بها بل
ولا كونه لا يدعوا الا الله ولم يكفر بما يعبد من دون الله لم يكن مسلما بذلك
فلا يحرم دمه وماله فهذا اصل لا مرية فيما تضمنه ولا شك فيه وانه لا يتم ايمان
احد حتى يعلمه ويعمل به فان قيل قد انكر صلى الله عليه وسلم على اسامة قتله
لمن قال لا اله الا الله الجواب انه لا شك ان من قال لا اله الا الله من الكفار حقن
دمه وماله حتى يتبين منه ما يخالف ما قاله ولذا انزل الله في قصته يا ايها
الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا الاية فان تبين التزامه لمعناها
وهو افراد الالوهية والعبودية لله تعالى كان له ما للمسلمين وعليه ما عليهم